

استمارة الطعن الخاصة ببرنامج السكن الترقوي المدعم الخاصة بالعمال

اسم ولقب الموظف (ة) المعنى بالطعن (ة).....

عدد نقاط الموظف (ة)	عدد النقاط	المعايير
		أ- الحالة العائلية:
	نقطتان (02)	أعزب/عزباء/مطلق (ة) أقل من 35 سنة
	ثلاث نقاط (03)	أعزب/عزباء/مطلق (ة) 35 سنة أو أكثر
	أربع نقاط (04)	متزوج (ة)
	أربع نقاط (04)	مطلق (ة) أو أرمل (ة) يحوز على حضانة الأطفال
	نقطة واحدة (01) لكل طفل	عدد الأطفال: - احتساب أربعة (04) أطفال على الأكثر - شهادة الكفالة قضائية في حالة الكفالة
		ب- الرتبة حسب الصنف:
	نقطتان (02)	من 1 إلى 6
	أربع نقاط (04)	من 7 إلى 8
	ست نقاط (06)	من 9 إلى 10
	ثماني نقاط (08)	من 11 إلى 13
	عشر نقاط (10)	بدءا من 14
		ب- الأقدمية (عدد السنوات):
	أربع نقاط (04) لكل سنة	في قطاع التعليم العالي و البحث العلمي
	نقطة واحدة (01) لكل سنة في مدة أقصاها خمس (05) سنوات	خارج قطاع التعليم العالي و البحث العلمي
		الوضعية المهنية للزوج (ة):
	ثماني نقاط (08)	الزوج (ة) يعمل في القطاع
		و- المسؤولية الإدارية:
	أربع نقاط (04)	وظيفة عليا
	نقطتان (02)	منصب عال
		يراعي عامل الأولوية في المعايير التالية:
		1. الأقدمية في القطاع. 2. الرتبة إذ في حالة التساوي ينظر لتاريخ استحقاقها. 3. الحالة العائلية و عدد الأشخاص المكفولين. 4. الوضعية المهنية للزوج (ة). 5. المسؤولية الإدارية. 6. الأقدمية خارج القطاع.
		و- في حالة تساوي المترشحين المقبولين للاستفادة من السكن

ملاحظة: تتم عملية الطعون بملأ الخانة الخاصة بعدد نقاط الموظف الملونة باللون الأزرق ، بعد ملأ استمارة الطعن تودع

عبر البريد الإلكتروني الخاص بعملية الطعون التالي: recours-ats@univ-dbkm.dz